

سنن البيهقي الكبرى

19660 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا
عبيد بن شريك ثنا بن أبي مريم أنبأ بن أبي الزناد حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة
زوج النبي A قالت Y كان أبو بكر B ه يعول مسطح بن أثاثه فلما قال في عائشة B ها ما قال
أقسم بالله أبو بكر ألا ينفعه أبدا فلما أنزل الله D ولا يأتل أولو الفضل منكم والسعة أن
يؤتوا أولي القربي والمساكين والمهاجرين في سبيل الله الآية قال أبو بكر B بلى والله أني
لأحب أن يغفر الله لي فرد على مسطح وكفر عن يمينه قال الشافعي C وقول الله تعالى وإنهم
ليقولون منكر من القول وزورا ثم جعل الله في الكفارة قال الشيخ C وجوب الكفارة فيه
بالنص فيه وقد مضت الأخبار فيه في كتاب الطهار